

مَوْلُدُ الْهَادِيِ الْبَشِيرِ ﷺ ١٣ رَبِيعُ الْأَوَّلِ ١٤٤٧ هـ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى حَقَّ التَّقْوَى، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِاِخْتِيَارِ خَيْرِ خَلْقِهِ لِيُكُونَ نَيْيَاً لَهَا وَرَسُولاً، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَكَانَ بِحَقٍّ خَيْرَ النَّاسِ خُلُقاً وَعِلْمًا وَعَمَلاً، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالنَّصِيْحَةِ لَهُ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيْحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

قَالَ الْحَافِظُ النَّوْويُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمِنْهاجِ»: النَّصِيْحَةُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ، مَعْنَاهَا حِيَازَةُ الْحَظْلِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ...، وَقِيلَ: النَّصِيْحَةُ مَأْخُوذَةٌ مِنْ: نَصَحَ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ إِذَا خَاطَهُ فَشَبَّهُوا فِعْلَ النَّاصِحِ فِيمَا يَتَحرَّاهُ مِنْ صَلَاحِ الْمَنْصُوحِ لَهُ بِمَا يَسُدُّهُ مِنْ خَلَلِ الثَّوْبِ. قَالَ: وَقِيلَ: إِنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنْ نَصَحتُ الْعَسَلَ إِذَا صَفَيْتُهُ مِنَ الشَّمْعِ، شَبَّهُوا تَخْلِيصَ الْقَوْلِ مِنَ الْغِشِّ بِتَخْلِيصِ الْعَسَلِ مِنَ الْخَلْطِ. قَالَ: وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: عِمَادُ الدِّينِ وَقِوَامُهُ النَّصِيْحَةُ...، وَأَمَّا النَّصِيْحَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَتَصْدِيقُهُ عَلَى الرِّسَالَةِ، وَالإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ، وَطَاعَتُهُ فِي أَمْرِهِ وَنَهِيهِ، وَنُصْرَتُهُ حَيَاً وَمَيْتَا، وَمُعَادَةُ مَنْ عَادَاهُ، وَمُوَالَةُ مَنْ وَالَّهُ، وَإِعْظَامُ حَقَّهُ، وَتَوْقِيرُهُ، وَإِحْيَا طَرِيقَتِهِ وَسُتُّتِهِ، وَبَثُّ دَعْوَتِهِ، وَنَسْرُ شَرِيعَتِهِ، وَنَفْيُ التُّهْمَةِ عَنْهَا، وَاسْتِشَارَةُ عُلُومِهَا، وَالتَّفَقُّهُ فِي مَعَانِيهَا، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهَا، وَالتَّلَطُّفُ فِي تَعْلِيمِهَا وَتَعْلِيمِهَا، وَإِعْظَامُهَا، وَإِجْلَالُهَا، وَالتَّأَدُّبُ عِنْدَ قِرَاءَتِهَا، وَالإِمْساكُ عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَإِجْلَالُ أَهْلِهَا لِإِنْتِسَابِهِمْ إِلَيْهَا، وَالتَّخْلُقُ بِأَخْلَاقِهِ، وَالتَّأَدُّبُ بِاَدَابِهِ، وَمَحَبَّةُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمُجَانَبَةُ مَنِ ابْتَدَعَ فِي سُنْتِهِ، أَوْ تَرَرَضَ لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِطَاعَةِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ مِمَّا يَدْلُلُ عَلَى أَهْمَى طَاعَتِهِ ﷺ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ

فَانْتَهُوا ﴿٩﴾، وَقَوْلُهُ عَنْهُمْ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْكَافِرِينَ﴾، وَقَوْلُهُ
سُبْحَانَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُوا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾، وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلْمَرِ مِنْكُمْ﴾.

وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ النَّبِيَّةُ فِي الْحَثِّ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ وَطَاعَتِهِ، وَالاِهْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ، وَالاِسْتِنَانِ
بِسُسْتِهِ، وَتَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي
دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤِدَ وَابْنُ مَاجَهُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامُ الْأَلْبَانِيُّ
رَحْمَةُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو السُّلْمَيِّ، وَحُجْرِ بْنِ حُجْرٍ قَالَا: أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ وَهُوَ
مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾، فَسَلَّمَنَا،
وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ الْعِرْبَاضُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ
أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيجَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْنُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ كَانَ هَذِهِ مَوْعِظَةً مُوَدِّعًا، فَمَاذَا تَعْهَدْتَ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ
عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُسْتِي، وَسُسْنَةُ الْخُلَفَاءِ
الْمَهْدِيَّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْها بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ
مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٌ، وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ». وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ طَبَّ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ أَحْسَنَ تَطْبِيقٍ وَأَجْمَلَهُ، فَكَانُوا
يَنْقَادُونَ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَمْتَشِلُونَ تَكَالِيفُهُ بِرِضْسِي وَطِيبِ نَفْسٍ. وَمِنْ ذَلِكَ: مُبَادَرَةُ الصَّحَابَةِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي امْتِشَالٍ مَا أُمِرُوا بِهِ، وَاجْتِنَابٍ مَا نُهُوا عَنْهُ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ

الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، فَنَزَّلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَأَمَرَ مُنَادِيَا فَنَادَى، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَانْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: هَذَا مُنَادِيَنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا، قَالَ: فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيَّخَ [إِسْمٌ لِلْبُسْرِ إِذَا شُدِّخَ وَنُبَدَّ]، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قُتِلَ قَوْمٌ وَهُنَّ فِي بُطُونِهِمْ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا». فَلَا يُوجَدُ فِيهِمْ أَحَدٌ قَالَ: أَقْتَنَعُ أَوْلَأَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْفَذُ، كَمَا يَتَشَدَّقُ بَعْضُ السُّفَهَاءِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَيَقُولُ: أَقْنِعْنِي أَوْلَأَ! نَقُولُ لَهُ: يَكْفِي أَنَّ هَذَا قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا قَالَ الزُّهْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: مِنَ اللَّهِ الرِّسَالَةُ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقاً مَجْزُومًا بِهِ. وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً، اسْتَقْبَلَنَا أُحْدُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍ: مَكَانَكَ لَا تَبْرُحْ يَا أَبَا ذَرٍ حَتَّى أَرْجِعَ»، فَانْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي، فَسَمِعْتُ صَوْتاً، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرِضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْرُحْ» فَمَكْثُتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ صَوْتاً، خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرِضَ لَكَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَقُمْتُ. الْحَدِيثُ.

وَأَخْرَجَ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ وَهُوَ بِالطَّرِيقِ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «اجْلِسُوا» فَجَلَسَ فِي الطَّرِيقِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: «اجْلِسُوا» فَجَلَسْتُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ طَاعَةً»، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ انتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْرَجَ أَبُو دَاؤِدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ

اللهِ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا
قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَاتُهُ، قَالَ: «مَا حَمَلْتُكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ»، قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نِعَالَيْكَ فَأَلْقَيْنَا
نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَاتُهُ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا - أَوْ قَالَ: - أَذْئَى -» وَقَالَ
«إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلِيَنْظُرْ: فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَدْرًا أَوْ أَذْئَى فَلِيَمْسِحْهُ وَلِيُصَلِّ فِيهِمَا»، وَأَخْرَجَ
الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَرْحُمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: «وَلِيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ
عَلَى جِيُوبِهِنَّ» شَقَقْنَ مُرُوطَهُنَّ [أَيْ: بِأَكْسِيَتِهِنَّ] فَاخْتَمَرْنَ بِهَا.

وَأَخْرَجَ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أَصْوُلِ الْإِعْتِقادِ»، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّا نَقْتَدِي وَلَا نَبْتَدِي،
وَنَتَّبِعُ وَلَا نَبْتَدِعُ، وَلَا نَضِلُّ مَا تَمَسَّكْنَا بِالْأَثْرِ»، وَقَالَ رَبُّ الْعِتَقَةِ: اتَّبِعُوا، وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ
ضَلَالَةٌ، وَقَالَ رَبُّ الْعِتَقَةِ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، فَعَلَيْكُمْ بِالتُّؤَدَّةِ، فَإِنَّكَ أَنْ تَكُونَ تَابِعًا فِي الْخَيْرِ، خَيْرًا
مِنْ أَنْ تَكُونَ رَأْسًا فِي الشَّرِّ»، وَقَالَ رَبُّ الْعِتَقَةِ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَعَلَيْكُمْ بِالتُّؤَدَّةِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ
تَابِعًا فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ رَأْسًا فِي الضَّلَالَةِ»، وَقَالَ رَبُّ الْعِتَقَةِ: الْإِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْإِجْتِهَادِ
فِي الْبِدْعَةِ، وَقَالَ رَبُّ الْعِتَقَةِ: إِنَّكُمْ أَصْبَحْتُمْ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنَّكُمْ سَتُحْدِثُونَ، وَيُحَدِّثُ لَكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ
مُحْدَثَةً فَعَلَيْكُمْ بِالْهَدْيِ الْأَوَّلِ. وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحْمَةُ اللَّهِ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى بَعْضِ عُمَالِهِ: أُوصِيكُ
بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِقْتِصَادُ فِي أَمْرِهِ، وَاتَّبَاعُ سُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَاتُهُ، وَتَرْكُ مَا أَحْدَثَ الْمُحْدِثُونَ بَعْدَهُ، فِيمَا قَدْ
جَرَتْ بِهِ سُنْتُهُ، وَكُفُوا مَئُونَتَهُ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِعْ إِنْسَانٌ بِدْعَةً، إِلَّا قُدْمَ قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا، وَعِبْرَةٌ
فِيهَا، فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ، فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ عِصْمَةٌ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ سَنَ السُّنَّةَ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خَلَافَهَا مِنَ
الْخَطَا وَالزَّلَلِ، وَالْتَّعْمُقِ وَالْحُمْقِ، فَإِنَّ السَّابِقِينَ عَنْ عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبَصَرٌ نَافِذٌ كَفُوا، وَكَانُوا هُمْ أَقْوَى
عَلَى الْبَحْثِ، وَلَمْ يَبْحَثُوا، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلَى الْأَثْرِ
فَهُوَ عَلَى الطَّرِيقِ. وَعَنْ الْأَوَّلِ زَاعِي رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: نَدُورُ مَعَ السُّنَّةِ حَيْثُ دَارَتْ. كُلُّ هَذِهِ الْآثَارِ الْأَخِيرَةِ ذَكَرَهَا
ابْنُ بَطَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبُرَى».